



قرارات

مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك  
الصادرة بالجلسة الثالثة للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٩

رقم المذكرة	الموضوع	القرار
-	التصديق على محضر الجلسة الثانية للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٨.	- تم التصديق.
-	متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بالجلسة الثانية للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٨.	- تم الإحاطة.
(١)	مذكرة بشأن اعتماد قائمة المركز المالي المعدلة في ٢٠١٥/٦/٣٠ والحساب الختامي عن الفترة من ٢٠١٤/٧/١ حتى ٢٠١٥/٦/٣٠.	<u>مع مراعاة ما دار من مناقشات قرر المجلس:-</u> - التصديق على الميزانية العمومية للجهاز في ٢٠١٥/٦/٣٠ والحسابات الختامية عن العام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥. - صرف حافز للعاملين بالجهاز يوازي اثني عشر شهرا من الراتب الأساسي وذلك بنسبة التواجد خلال العام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥. - صرف مكافأة للرئيس التنفيذي للجهاز عن العام المالي المشار إليه قدرها مائة ألف جنيه خالصة الضرائب.
(٢)	مذكرة بشأن تجديد الترخيص المؤقت لتوزيع الطاقة الكهربائية لشركة سقارة للاستثمارات السياحية.	- مراعاة لظروف الضرورة وحرصاً على استمرار الخدمة ورعاية للمستهلكين قرر المجلس:- الموافقة على تجديد الترخيص المؤقت لشركة سقارة للاستثمارات السياحية لمدة عام آخر أو لحين الفصل في النزاع القضائي أيهما أقرب.
(٣)	مذكرة بشأن مخالفة شركة تروبي ٢ لاشتراطات ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية.	- من واقع ما جاء بالمذكرة المعروضة من أنه تبين من أن الأسعار المطبقة من جانب شركة تروبي ٢ وكذلك طريقة المحاسبة تخالف الأسعار التي التزمت بها الشركة وطريقة المحاسبة التي تم اعتمادها وفقاً للترخيص الصادر لها، وهو الأمر الذي يعتبر مخالفة جسيمة ارتكبتها الشركة تنطوي على تربع واستغلال للعملاء دون وجه حق فضلاً عما أفاد به بعض العملاء الذين أمكن مقابلتهم خلال الزيارة من تحصيل مبالغ خاصة باستهلاك الكهرباء ومصاريف صيانة سنوية تخص الكهرباء دون وجه حق. كما أنه وبعد قيام الجهاز بإنذار الشركة المذكورة من قبل بضرورة تلافي المخالفات التي ارتكبتها والتي لا تنطبق مع الاشتراطات الخاصة بالترخيص وإعطائها مدة كافية لتصحيح تلك المخالفات إلا أن الشركة لم تلتزم بتعليمات



القرار	الموضوع	رقم المذكرة
<p>الجهاز وتربحت بطريقة غير شرعية وأضررت بمصلحة المستهلكين التابعين لها، لذلك قرر مجلس الإدارة ما يلي:</p> <p>١- يقوم الجهاز بتقديم بلاغ ضد شركة تروبي ٢ للنياحة العامة، على أن يُرفق به كافة تقارير الزيارة والدلائل الخاصة بالمخالفات، لتطبيق نص المادة (٧٤) من القرار بقانون (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء.</p> <p>٢- إلزام كل من شركة القناة لتوزيع الكهرباء والبحيرة لتوزيع الكهرباء باستلام وإدارة الشبكة الخاصة بكل من المواقع الجغرافية لمزاولة النشاط والتابعة لشركة تروبي ٢ كل في نطاق عمله لمعالجة المخالفات الواردة بتقارير الزيارة على نفقة شركة تروبي ٢.</p>		
<p>- وافق مجلس الإدارة على منح الشركات التالية ترخيص مؤقت لإنتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة المتجددة لمدة عام يحدد لمرة واحدة على أن تحصل الشركة على الترخيص الدائم قبل هذه المدة مع إتمام الإغلاق المالي للمشروع على أن يكون الترخيص الدائم لمدة تساوي مدة التعاقد على شراء الطاقة مع الشبكة وفقاً للإجراءات المعتمدة من الجهاز والمعمول بها في نظام تعريف التغذية:</p> <p>١- شركة أكسيس إيجيبت سولار وان.</p> <p>٢- شركة فرست سولار ايجيبت للطاقة الشمسية.</p> <p>٣- شركة أوراسكوم للطاقة الشمسية.</p> <p>٤- شركة أوراسكوم لطاقة الرياح.</p> <p>٥- شركة سكاتيك ايجيبت للطاقة الشمسية.</p> <p>٦- شركة تي بي كيه مصر للطاقة الشمسية.</p> <p>٧- شركة ايجي انرجي للطاقة المتجددة بي في.</p> <p>٨- شركة ايه ار سي للطاقة المتجددة.</p> <p>٩- شركة نوبيان للطاقة المتجددة.</p> <p>١٠- شركة الصقر للطاقة المتجددة.</p> <p>١١- شركة النيل للطاقة الشمسية.</p> <p>١٢- شركة النيل لطاقة الرياح.</p> <p>١٣- شركة مصر لطاقة الرياح.</p> <p>١٤- شركة جيستامب.</p> <p>١٥- شركة انفنيتي ١ للطاقة المتجددة.</p>	<p>مذكرة بشأن منح ترخيص مؤقت للشركات المتقدمة لإقامة مشروعات إنتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة المتجددة بنظام تعريف التغذية.</p>	(٤)



رقم المذكرة	الموضوع	القرار
(٥)	مذكرة بشأن سريان ترخيص مؤقت لشركة إيطالجين مصر.	- في ضوء ما تم عرضه وما دار من مناقشات والتي تبين منها عدم التزام شركة إيطالجين مصر بشروط الترخيص المُعطى لها فضلا عن إفصاح الشركة ذاتها من صعوبة استكمالها للمشروع بوضعه الأصلي الذي أنشئ على أساسه مما يدل ويؤكد على عدم قدرتها على إتمام الإقبال المالي حتى لو مُنحت ترخيصاً مؤقتاً لعام آخر، لذلك فقد قرر المجلس:- عدم الموافقة على تجديد الترخيص المؤقت لشركة إيطالجين مصر.

الرئيس التنفيذي للجهاز

المهندس/ حاتم محمد وحيد

يعتمد رسمياً للموافق القانوني المقررة ورأي السيد  
القانوني للوزارة  
وزير الكهرباء والطاقة المتجددة  
ورئيس مجلس إدارة الجهاز  
دكتور/ محمد شاكر المرغبي  
٢٠١٦ / ١١ / ١٤

أمين سر مجلس الإدارة  
الأستاذ/ صلاح عبده رزق